شرح رياض الصالحين

باب الأمر بأداء الأمانة

شرح حديث جابر: "اتقوا الظلم"

عن جابر – رضي الله عنه – أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: ((اتقُوا الظُّلْمَ؛ فإن الظلم ظُلُمات يوم القيامة، واتقوا الشُّحَّ؛ فإن الشح أهلَكَ من كان قبلكم؛ حمَلَهم على أن سفَكوا دماءهم، واستحَلُّوا محارمهم))؛ رواه مسلم.

الشرح:

قال المؤلف – النووي رحمه الله -: باب تحريم الظلم والأمر برد المظالم: قال الله تعالى: ﴿ مَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ حَمِيمٍ وَلَا شَفِيعٍ يُطَاعُ ﴾ [غافر: 18]، وقال تعالى: ﴿ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ نَصِيرٍ ﴾ [الحج: 71].

وأما الأحاديثُ، فمنها حديث أبي ذر رضي الله عنه المتقدمُ في آخر باب المجاهدة.

وعن جابر – رضي الله عنه – أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: ((اتقُوا الظُّلْمَ؛ فإن الظلم ظلُمات يوم القيامة، واتقوا الشُّحَّ؛ فإن الشح أهلَكَ من كان قبلكم؛ حمَلَهم على أن سفَكوا دماءهم، واستحَلُّوا محارمهم))؛ رواه مسلم.

قال سَماحةُ العلَّامةِ الشيخ ابن عثيمين – رحمه الله -:

قال المؤلف رحمه الله تعالى: "باب تحريم الظلم والأمر برد المظالم"؛ يعني إلى أهلها. هذا الباب يشتمل على أمرين:

الأمر الأول: تحريم الظلم.

والأمر الثاني: وجوب ردِّ المظالم.

يدور الظُّلمُ على هذين الأمرين؛ إما ترك واجب، وإما فعلُ محرَّم.

واعلم أن الظلم هوالنقص، قال الله تعالى: ﴿ كِلْتَا الْجَنَّتَيْنِ آتَتْ أُكُلَهَا وَلَمْ تَظْلِمْ مِنْهُ شَيْئًا ﴾ [الكهف: 33]، يعني لم تنقص منه شيئًا.

والظلم نوعان: ظلم يتعلَّق بحقِّ الله عز وجل، وظلمٌ يتعلَّق بحق العباد، فأعظَمُ الظلمِ هوالمتعلِّق بحق الله تعالى والإشراك به؛ فإن النبي صلى الله عليه وسلم سئل: أيُّ الذنب أعظَمُ؟ فقال: ((أن تجعل لله نِدًّا وهوخلَقَك))، ويليه الظلم في الكبائر، ثم الظلم في الصغائر.

أما في حقوق عباد الله، فالظلم يدور على ثلاثة أشياء، بيَّنها النبي صلى الله عليه وسلم في خُطبة حجَّة الوداع، فقال: ((إن دماءكم وأموالكم وأعراضكم حرامٌ عليكم، كحُرمةِ يومكم هذا، في شهركم هذا، في بلدكم هذا)):

الظلم في النفس هوالظلم في الدماء، بأنْ يعتدي الإنسان على غيره بسفك الدماء، أوالجروح، أوما أشبَهَ ذلك.

والظلم في الأموال بأن يعتدي الإنسان ويظلم غيره في الأموال، إما بعدم بذلِ الواجب، وإما بإتيان محرَّم، وإما بأن يمتنع من واجب عليه، وإما بأن يفعل شيئًا محرمًا في مال غيره.

وأما الظلم في الأعراض، فيشمل الاعتداء على الغير بالزنا، واللواط، والقذف، وما أشبه ذلك.

وكل الظلم بأنواعه محرَّمٌ، ولن يجد الظالم من ينصُره أمام الله تعالى؛ قال الله تعالى: ﴿ مَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ حَمِيمٍ وَلَا شَفِيعٍ يُطَاعُ ﴾ [غافر: 18]؛ أي: إنه يوم القيامة لا يجد الظالمُ حميمًا – أي: صديقًا – يُنجيه من عذاب الله، ولا يجد شفيعًا يشفع له فيُطاع؛ لأنه منبوذ بظُلمِه وغشمه وعُدْوانه، فالظالم لن يجد من ينصره يوم القيامة، وقال تعالى: ﴿ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ ﴾ [البقرة: 270]، يعني لا يجدون أنصارًا ينصُرونهم ويُخرِجونَهم من عذاب الله سبحانه وتعالى في ذلك اليوم.